

عمدة القاري

5881 - حدثنا (محمد بن عرعر) حدثنا (شعبة) عن (عدي بن ثابت) عن (سعيد بن جبير) عن (ابن عباس) Bهما قال خرج النبي يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبل ولا بعد ثم أتى النساء فأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تصدق بخرصها وسخابها .
مطابقته للترجمة في قوله وسخابها والحديث مضى في العيدين عن سليمان بن حرب وأبي الوليد فرقهما وفي الزكاة عن مسلم بن إبراهيم وأخرجه بقية الجماعة وقد مر الكلام فيه في العيدين .

قوله تصدق أصله تتصدق فحذفت إحدى التاءين قوله بخرصها بضم الخاء المعجمة حلقة الذهب والفضة تكون في الأذن وفي (الصحاح) أنه بالضم والكسر أيضا وفي (البارع) هو القرط يكون فيه حبة واحدة في حلقة واحدة والخرص بالفتح الكذب قال تعالى (6) إن هم إلا يخرصون (الأنعام 116) ويقال الحرص بالكسر إسم الشيء المقدر وبالفتح إسم للفعل وقيل هما لغتان في الشيء المخروص .

. - 58

(باب استعارة القلائد) .

أي هذا باب في بيان استعارة القلائد .

5882 - حدثنا (إسحاق بن إبراهيم) حدثنا (عبدة) حدثنا (هشام بن عروة) عن أبيه عن (عائشة) Bها قالت هلكت قلادة لأسماء فبعث النبي في طلبها رجالا فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجدوا ماء فصلوا وهم على غير وضوء فذكروا ذلك للنبي فأنزل الله آية التيمم .
زاد ابن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة استعارت من أسماء .
مطابقته للترجمة في قوله استعارت أي القلادة من أسماء وهي أخت عائشة Bها من أبيها أبي بكر الصديق Bه .

وعبدة بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة ابن سليمان .

والحديث مضى في كتاب التيمم في باب إذا لم يجد ماء ولا ترابا قوله فأنزل الله آية التيمم وآية التيمم في النساء وفي المائدة .

قوله زاد ابن نمير هو عبد الله بن نمير يعني زاد بسنده المذكور أنها استعارت من أسماء ولفظه عن عائشة أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت فبعث رسول الله الحديث .

. - 59

(باب القرط للنساء) .

أي هذا باب في بيان القرط الكائن للنساء وهو بضم القاف وسكون الراء وبالطاء المهملة وهو ما يحلى به الأذن من ذهب أو فضة صرفا أو مع لؤلؤ وياقوت ونحوهما ويعلق غالبا في شحمة الأذن .

وقال ابن عباس أمرهن النبي بالصدقة فرأيتهن يهوين إلى آذانهن وحلوقهن .

هذا المعلق طرف من حديث وصله البخاري في العيدين في باب العلم الذي في المصلى قوله أمرهن أي النساء قوله يهوين بضم الياء من الإهواء وهو القصد والإشارة قال الكرمانى فإن قلت الإشارة إلى الآذان بقصد التصديق بالقرط فلماذا أشار إلى الحلق قلت قد يكون لبعض نساء العرب شيء كالقلادة في رقبتهم أو يراد بها نفس القلادة التي في الصدر المجاورة للحلق .
5883 - حدثنا (حجاج بن منهال) حدثنا (شعبة) قال أخبرني (عدي) قال سمعت (سعيدا) عن (ابن عباس) Bهما أن النبي صلى يوم العيد ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما ثم أتى النساء ومعه بلال فأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي قرطها .

مطابقته للترجمة في قوله تلقي قرطها وعدي هو ابن ثابت الأنصاري التابعي وسعيد هو ابن جبير .

والحديث مضى مطولا في العيدين في باب موعظة الإمام النساء يوم العيد عن ابن عباس وجابر

. هم B

قوله تلقي